

## 5004 - حكم تخصيص الإمام يوم 72 في رمضان للذبح

### والصدقة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول امام يصلي بالناس الصلوات والجمعة والعيدين ولكنه في كل رمضان في اليوم السابع والعشرين له ذبيحة يذبحها ويدعو كل اهل القرية. وهو على هذا الحال في كل عام. سؤال - [00:00:00](#)

هل هذا على صواب وهل له دليل من الكتاب والسنة فان لم يكن كذلك فماذا توجهونه؟ جزاكم الله خيرا ليلة السابع والعشرين من رمضان هي ارجى الليالي لان تكون ليلة القدر - [00:00:15](#)

وتخصيصها لصدقات من بين سائر الليالي شهر رمضان لا اعلم له دليلا خاصا وكان السلف رضي الله عنهم من الصحابة ومن جاء بعدهم يكرهون تخصيص يوم بشيء لم يثبت ان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم خصه به - [00:00:43](#)

لا شك ان التهجد في ليالي العشر اكدوا من سواها فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم اذا دخل شهر رمضان كانت صلواته في العشرين الاول اخف من صلواته في العشر الاواخر - [00:01:11](#)

كان في العشرين الاول يصلي وينام فاذا دخلت العشر الاواخر طوى فراشه وشد منزره واحيا ليله وايقظ اهله فهذا تخصيص لهذه الايام ولما سئل عن ليلة القدر ذكر انه اربها ثم تلاحي رجلان من اصحابه - [00:01:34](#)

فانسيها والله جل وعلا في خلقه شؤون او حكم باهرة قد يكون الله انساه اياها لتتظافر وجهود العباد في تطلبها ويتبين المشمرون السباقون الى الخيرات الصابرون على معاناة طاعة رب العالمين - [00:02:05](#)

ولكنه لما سألته شيخ مسن فقال له ان غلبت فلا تغلب على ليلة سبع وعشرين فهذا فيما يتعلق بزيادة العمل فيها واما الصدقة فلم يرد فيما اعلم تخصيص لها من بين الايام - [00:02:36](#)

وبعض الناس يعتني بليالي الجمع بزيادة بذل ويقال في حقه كذلك لان الشهر كله ميدان للاحسان والعمر كله ميدان للاحسان الا ان بعض الزمن افضل من بعض واغتنام الفضل من شيم اهل الفضل - [00:03:00](#)

ولو نبه هذا الامام بالا يلتزم هذه الليلة في مثل هذا العمل ونبه اذا انكر ان تكون صدقته حسناته ذاهبة الى الناس سرا فان العمل كلما كان سرا بين الله جل وعلا وبين العبد - [00:03:30](#)

كلما كان ابعد عن الرياء واقرب الى تحصيل الفائدة والله اعلم - [00:03:53](#)